الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة السادسة والأربعون
الوثائق الرسمية

اللجنة السادسة
الجلسة ١٦
المعقودة يوم الجمعة
١٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١
الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

UN LIBRARY
DEC 1991
UN/SA COLLECTION

محضر موجز للجلسة السادسة عشرة

الرئيس : السيد افونسو (موزامبيق)

شم : السيد سندوفال (اكوادور)
(نائب الرئيس)

شم : السيد افونسو (موزامبيق)
(الرئيس)

المحتويات

البند ١٣٥ من جدول الاعمال : التدابير الرامية الى منع الإرهاب الدولي الذي يُعرِّض للخطر أرواحا بشرية بريئة أو يودي بها أو يهدد الحريات الاساسية ، ودراسة الاسباب الكامنة وراء أشكال الإرهاب وأعمال العنف التي تنشأ عن البؤس وخيبة الامل والشعور بالضيم واليأس والتي تحمل بعض الناس على التضحية بأرواح بشرية ، بما فيهم أرواحهم هم ، محاولين بذلك إحداث تغيرات جذرية (تابع)

(أ) تقرير الامين العام (تابع)

(ب) عقد مؤتمر دولي برعاية الامم المتحدة لتعريف الإرهاب والتمييز بينه وبين نضال الشعوب في سبيل التحرير الوطني (تابع)

البند ١٣٤ من جدول الاعمال : النظر في مشروع المواد المتعلق بأحكام الدولة الاكثر رعاية (تابع)

../..

Distr. GENERAL
A/C.6/46/SR.16
2 December 1991
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

* هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيّلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها الى : Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations Plaza .
وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في تصويب مستقل لكل لجنة من اللجان على حدة .

91-56649 ٢٦١٩ش(٩١)

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/١٠

البند ١٣٥ من جدول الأعمال : التدابير الرامية الى منع الإرهاب الدولي الذي يُعرِّض للخطر أرواحا بشرية بريئة أو يودي بها أو يهدد الحريات الاساسية ، ودراسة الاسباب الكامنة وراء أشكال الإرهاب وأعمال العنف التي تنشأ عن البؤس وخيبة الامل والشعور بالضيم واليأس والتي تحمل بعض الناس على التضحية بأرواح بشرية ، بما فيهم أرواحهم هم ، محاولين بذلك إحداث تغيرات جذرية (تابع)

(أ) تقرير الأمين العام (تابع)

(ب) عقد مؤتمر دولي برعاية الامم المتحدة لتعريف الإرهاب والتمييز بينه وبين نضال الشعوب في سبيل التحرير الوطني (تابع) (A/46/346 و Add.1 و 2)

١ - السيد فاروق (باكستان) : قال إن بلده يُدين بصورة جلية جميع الانشطة الإرهابية التي تسفر عن عنف أو تهدد بحدوث عنف ضد الابرياء بغض النظر عن دوافع تلك الانشطة . وأشار الى أن التعاون الدولي يعد أمرا ضروريا لضمان النجاح في النضال ضد الإرهاب . وذكر في هذا الصدد أن حكومته وقّعت على عدد من الاتفاقيات الدولية المتصلة بمختلف جوانب مشكلة الإرهاب الدولي وصدقت عليها وانضمت اليها . وينبغي أن يشمل التعاون الدولي أيضا تبادل المعلومات عن الارهابيين فضلا عن تدعيم الجهاز الامني والاداري لكبح الإرهاب .

٢ - ومضى قائلا إن وجود تعريف واضح للإرهاب يعد مقوما هاما في هذا التعاون ، إذ أن من المبادئ الاساسية للتشريع الدولي أن تكون الجرائم محددة تحديدا واضحا . ولكن سيكون من الصعب الاتفاق على تعريف للإرهاب لانه ينبغي التفرقة بينه وبين النضال من أجل التحرير الوطني . ولا يعني تأييد باكستان للتدابير المناهضة للإرهاب إنكار حق الشعوب في تقرير المصير والتحرير الوطني من السيطرة الاجنبية أو الاستعمارية . وعلاوة على ذلك فإن من الواضح أن أي تعريف للإرهاب لا يشمل الإرهاب من جانب الدول لقمع حق الشعوب في تقرير المصير سيكون غير مرض حيث أن أعمال الإرهاب التي ترتكب ضد مواطنين أبرياء من جانب دولة ما ليست أقل استحقاقا للشجب من الإرهاب الذي يرتكبه أفراد وترتكبه مجموعات .

٣ - وأضاف قائلا إن باكستان التي شهدت في السنوات الاخيرة سلسلة من الهجمات الارهابية العنيفة ضد سكانها المدنيين تعتقد أن من الضروري القضاء على الاسباب

(السيد فاروق ، باكستان)

الكامنة وراء الإرهاب . وينبغي أن تبذل جهود للقضاء على الاستعمار والعنصرية والسيطرة الاجنبية والاحتلال الاجنبي وانتهاك أو إنكار حق الشعوب في تقرير المصير وفي الحريات الاساسية . وفي أحيان كثيرة يهيئ الظلم السياسي أخصب تربة للتكاثر ينمو فيها الإرهاب . ولذلك فإنه من اللازم إصلاح الحالات الاقتصادية والسياسية التي تولد خيبة الامل وتؤدي الى النزاع والمواجهة .

٤ - السيد يوسف (السودان) : قال إن حكومته تُدين بجلاء جميع أعمال الإرهاب وطرقه وممارساته ولا سيما تلك الموجهة ضد أهداف مدنية مثل أخذ الرهائن بوصفها أعمالا إجرامية وغير مبررة . وينص القانون الجنائي الجديد للسودان وغيره من التشريعات السودانية على تدابير وقائية فعالة ضد جميع أعمال الإرهاب وعقوبات شديدة لها . وعلاوة على ذلك فإن السودان طرف في عدد من الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالإرهاب وينظر في الانضمام الى الصكوك ذات الصلة الاخرى .

٥ - وأعرب عن ترحيب وفده بالاقتراحات المتعلقة بتعزيز دور الامم المتحدة في مكافحة الإرهاب الدولي وفي دراسة أسبابه الكامنة . وقال إن الاحداث المأساوية التي وقعت في فندق اكروبول وفي نادي السودان بالخرطوم عام ١٩٨٦ دفعت الحكومة الى أن تميز تمييزا واضحا بين أعمال الإرهاب البحتة والعمليات التي تقوم بها حركات التحرير الوطني . ولن يمكن للنضال ضد الإرهاب أن يكون ناجحا ما لم يتفق المجتمع الدولي على تعريف للإرهاب . وأشار الى أن وفده سيؤيد أي إجراء قد يتخذ للتوصل الى اتفاق بشأن هذا التعريف بما فيه عقد مؤتمر دولي تحت رعاية الامم المتحدة وطلب مساعدة من لجنة القانون الدولي أو حتى تناول القضية مباشرة في اللجنة السادسة .

٦ - وأعرب عن أمل وفده في أن تعطى قضية إرهاب الدولة اهتماما كافيا عند السعي لتعريف الإرهاب . وفي الوقت نفسه فإنه لاغراض التوضيح يمكن أن تفسر عبارة "إرهاب الدولة" على أنها تتضمن : قيام دولة بالتحريض على ارتكاب أعمال عدائية ضد دولة أخرى ؛ ومؤامرة يقوم بها أفراد أو دول أو منظمات لإحداث ضرر أو عدم استقرار أو لفرض ضغط سياسي بأي شكل من الاشكال على طرف آخر ؛ وقيام دول أو منظمات ببث معلومات خاطئة بصفة مستمرة تضر بسمعة أو مصالح دولة أخرى في علاقاتها مع أطراف أخرى . وعلاوة على ذلك فإنه على الرغم من أن السودان يعتبر نضال الشعوب وحركات التحرير ضد الاستعمار والتمييز العنصري والسيطرة أعمالا مشروعة فإن هذه الشرعية لا تبرر إهدار أرواح بشرية بريئة .

(السيد يوسف ، السودان)

٧ - واختتم كلمته قائلا إنه لا يمكن التعامل مع الإرهاب بصورة مناسبة إلا عن طريق تعريفه تعريفا صحيحا وتحديد مختلف أشكاله ومظاهره . وفي هذا الصدد فإن الرد الوارد من المنظمة البحرية الدولية (A/46/346) يقترح تدابير مفيدة يمكن أن تطبق لتخفيف حدة أثر الإرهاب .

٨ - السيدة دليمي (تونس) : قالت إن قرار الجمعية العامة ٣٩/٤٤ وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة والاتفاقيات ذات الصلة التي اعتمدت تحت رعاية منظمة الطيران المدني الدولي والمنظمة البحرية الدولية تساعد جميعها على تدعيم جهود المجتمع الدولي في القضاء على الإرهاب الدولي . وأشارت الى أن بلدها عانى من الإرهاب في أخبث صوره ، واغتنمت الفرصة لتؤكد من جديد إدانة حكومتها التامة لهذه الاعمال سواء ارتكبها أفراد أو دول . وأضافت أن حكومتها صدقت على اتفاقيات دولية مختلفة بشأن هذه المشكلة وتستعد للتصديق على اتفاقية وضع علامات على المتفجرات اللدائنية لغرض الكشف التي وقعت مؤخرا في مونتريال . وأشارت الى أن وفدها أكد من جديد اقتناعه بأن الامر يتطلب إجراءً منسقا على الصعيد الدولي في النضال ضد الإرهاب بجميع أشكاله أيا كان منشأه وأسبابه وأهدافه . ولفتت الانتباه بصورة خاصة الى ظهور الحركات الدينية المتطرفة المبنية على عدم التسامح والقسوة التي شاركت في هجمات على الارواح والممتلكات وسلامة الافراد وقوضت استقرار المؤسسات الديمقراطية . وأضافت أن تونس بارتباطها التقليدي بحقوق الانسان لا يمكنها أن تحتمل هذه الممارسات .

٩ - ومضت قائلة إن البحث عن حلول عملية للمشكلة لا ينبغي أن يسمح له بأن يطفى على النضال المشروع للشعوب من أجل التحرير والاستقلال . وان استمرار الحالات التي لا تطاق في إطار القانون الدولي يعد مصدرا محتملا للأعمال الإرهابية . وعلى سبيل المثال فإن من الضروري في الشرق الاوسط إيجاد حل عادل ودائم لمشاكل الشعب الفلسطيني عن طريق الاعتراف بحقوقه المشروعة وإنهاء احتلال الاراضي العربية : فلن يمكن استعادة السلم والأمن في المنطقة إلا بإزالة هذه المظالم .

١٠ - ومضت قائلة إن تحديد مفهوم الإرهاب سيساعد على القضاء على أوجه سوء الفهم ، ولذلك فإن وفدها يؤيد الاقتراح المتعلق بعقد مؤتمر دولي برعاية الامم المتحدة لتعريف الإرهاب والتمييز بينه وبين نضال الشعوب في سبيل التحرير الوطني . وهناك من يعتقدون أن هذا المؤتمر سيميل الى تركيز المناقشة على الجوانب السياسية للمشكلة ولذلك قد يفشل في تحقيق الأهداف المرجوة منه ، ولكن وفدها يرى أن المشكلة في

(السيدة دليمي ، تونس)

جوهرها لها طابع سياسي . وفي الوقت نفسه ، فإنه لا يمكن اكتساب زخم جديد في النضال لهزيمة الإرهاب إلا عن طريق مناقشة هادئة وموضوعية للقضايا التي ينطوي عليها الامر .

١١ - السيد سندوفال (اكوادور) ، نائب الرئيس ، شغل مقعد الرئيس .

١٢ - السيد طا - آمة (توغو) : قال إنه منذ أن وضعت مسألة الإرهاب على جدول أعمال الجمعية العامة والأمم المتحدة تتخذ موقفا واضحا وثابتا مذكرة الدول بأنه حتى لو لم يفهم الجميع التهديد بالإرهاب بنفس الطريقة فإنه لا يوجد بلد محصن ضد الخطر وأن من مصلحة جميع الدول حرمان الارهابيين من سبل ارتكاب جرائمهم .

١٣ - وأشار الى أن وفده يرى أن اعتماد قرارات الجمعية العامة ٦١/٤٠ و ١٥٩/٤٣ و ٣٩/٤٤ وقرارات مجلس الامن ٥٧٩ (١٩٨٥) و ٦٣٥ (١٩٨٩) و ٦٣٨ (١٩٨٩) يشكل خطوة رئيسية نحو وجود رد فعل دولي حقيقي إزاء الإرهاب وتدين هذه القرارات جميع أعمال الإرهاب اينما ارتكبت وأيا كان مرتكبها .

١٤ - وقال إنه استنادا الى هذه الإدانة الجلية ، فإن وفده يرى أن النضال ضد الإرهاب ينبغي أن يبدأ برفض تدعيم أو حماية الجبهات أو الحركات التي من المرجح أن تلجأ الى الإرهاب .

١٥ - ومضى قائلا إنه ينبغي أن يكون إجباريا على كل دولة أن تكيّف ترسانتها القانونية لمتطلبات مكافحة الإرهاب الذي يمتد عادة وراء حدود دولة واحدة أو نظام قانوني واحد . وقد قام أعضاء الاتحاد الاقتصادي لدول غرب افريقيا والاطراف في الاتفاقات الرباعية بين نيجيريا وبنن وتوغو وغانا بهذه الجهود ويبحثون أفضل سبل تطبيق مبدأ "تسليم المجرمين أو محاكمتهم" وتحسين إجراءات التعاون القضائي الدولي .

١٦ - وأضاف قائلا إن التعاون الدولي ينبغي أيضا أن يصمم بحيث يساعد بلدان العالم الثالث على تحسين فاعلية إجراءات مراقبة حدودها لا سيما في المطارات .

١٧ - ومضى قائلا إن مرفق تقرير الامين العام (A/46/346) يظهر أن جميع الدول تقريبا أطراف في الاتفاقيات الدولية التي تتعامل مع مختلف جوانب الإرهاب الدولي . وتوغو التي انضمت الى جميع هذه الاتفاقيات تقريبا تنظر اليها بوصفها وسائل لتحقيق هدف دولي رئيسي وهو اختفاء أي ملاذ آمن للإرهابيين .

(السيد طا - آمة ، توغو)

١٨ - واستطرد قائلا إن المزيد من عمليات الانضمام من جانب الدول الى هذه الاتفاقيات سيسهم مساهمة أكبر في تحقيق هذا الهدف إذا ما صحبتها الرغبة في تطبيقها بنية خالصة والالتزام بمبدأ "العقد شريعة المتعاقدين" .

١٩ - ومضى قائلا إن وفده يرى أن أفضل طريقة لمكافحة الإرهاب هي اعتماد نهج يتفادى التجريد ويركز على أعمال محددة من أعمال الإرهاب . وهذا الاعتبار هو الذي دفع توغو الى التوقيع على الاتفاقية المتعلقة بوضع علامات على المتفجرات اللدائنية لأغراض الكشف .

٢٠ - وأضاف قائلا إن مبدأ الحق في تقرير المصير يعد أحد أعمدة السياسة الخارجية لبلده . وإن من واجب الشعوب التي تعيش تحت نظام استعماري وعنصري أو الخاضعة لأشكال أخرى من السيطرة الأجنبية أن تثور على مضطهديها مستعينة بجميع الوسائل غير الإرهابية للنضال . وأضاف أن وفده يعتقد أن من الضروري التمييز بين النضال في سبيل التحرير الوطني الذي يحظى باعتراف القانون الدولي وبين الإرهاب . والعامل الذي يعزز من رأيه هو أن جميع حركات التحرير الرئيسية قد شجبت بنفسها الإرهاب كوسيلة للنضال .

٢١ - ومضى قائلا إنه على الرغم من أن جزءًا كبيرا من المجتمع الدولي قد يدين الإرهاب ، فإن بعض الجماعات والافراد لا يزالون يشعرون أنهم ضحايا ظلم ولن يحجموا عن القيام بأعمال يائسة . وتبعا لذلك فإنه ينبغي أيضا للتعاون الدولي أن يسعى للقضاء على مظالم مثل إنكار الحق في تقرير المصير والتدخل الأجنبي والتمييز والفصل العنصري والانتهاكات الضخمة والمتكررة لحقوق الانسان .

٢٢ - الآنسة أرغويتا (السلفادور) : قالت لقد انعكس التقدم الذي أحرزه المجتمع الدولي في كفاحه ضد الارهاب في القرارات التي اعتمدتها بالاجماع الجمعية العامة واللجنة المعنية بحقوق الانسان بشأن هذا الموضوع فضلا عن شتى الصكوك الدولية التي يدين فيها المجتمع الدولي الارهاب الدولي على نحو صريح . ولقد دُرست أيضا الأسباب الكامنة وراء الارهاب في اجتماعات اقليمية وأقاليمية شتى ، وأصبح الآن من الضروري تنفيذ التوصيات التي طرحتها تلك الاجتماعات من أجل مكافحة الارهاب المنظم مكافحة فعالة . وأعربت عن شعور وفدها بالقلق إزاء تزايد الاتصال بين الارهاب الدولي من جهة

(الآنسة أرغويتا ، السلفادور)

وبين الاتجار بالمخدرات بصورة غير مشروعة ، وأنشطة المرتزقة ، والتجارة في الاسلحة من جهة أخرى ، كما أعربت عن رأي مفاده أنه ينبغي إيلاء المزيد من الاهتمام بذلك الجانب من الارهاب .

٣٣ - وأضافت قائلة لقد صادقت السلفادور على عدد من الاتفاقيات الدولية ذات الصلة بمشكلة الإرهاب الدولي ، وهي بصدد النظر في إمكانية التصديق على صكوك دولية أخرى بشأن هذا الموضوع . وفضلا عن ذلك ، تعد وزارة العدل في السلفادور في الوقت الراهن تشريعا لإنشاء لجنة وطنية لمنع الجريمة ، بما في ذلك أعمال الارهاب ، والقيام على الصعيد المحلي بتنفيذ التوصيات والاستنتاجات التي خلصت اليها شتى الاجتماعات المعقودة بشأن هذا الموضوع . وقالت إن وفدها يرى أن الكفاح ضد الارهاب يتطلب توفر إرادة سياسية من جانب الدول ، فضلا عن ، اقامة تعاون وثيق بين الوكالات الوطنية المتخصصة .

٣٤ - واستطردت قائلة وعلى الرغم من التغيرات الايجابية التي حدثت مؤخرا في المجتمع الدولي ، فإن تزايد نطاق الارهاب وتزايد تعقيده يلقي ظلالا كالحة ويثير القلق على نحو أكثر خطورة في السلفادور . وقالت إن حكومتها تدين الارهاب في جميع أشكاله إدانة صريحة وترى أنه ليس ثمة مبرر لتلك الأفعال القاسية الجزافية ، التي تشكل انتهاكا صارخا لحقوق الانسان . وفي هذا الصدد ، يرحب وفدها باعتماد اللجنة المعنية بحقوق الانسان بالاجماع القرار ١٩٩١/٣٩ .

٣٥ - ومضت قائلة تشكل الهجمات على الهيكل الاساسي الاقتصادي والحيوي لبلد ما أعمالا إرهابية ليس فقط لانها تنتهك النظام الديمقراطي والدستوري للدولة ، بل أيضا لما تخلفه من نتائج تؤثر على استقرار البلد وأمنه ، ولا سيما ما يترتب عليها من نتائج عكسية في قطاعات مختلفة من السكان محرومة من حقوقها الاساسية .

٣٦ - وأردفت قائلة لم تنج أمريكا اللاتينية من آثار الارهاب ، وخلال العقد الماضي كانت السلفادور مثالا حيا للمعاناة الشديدة التي يسببها الارهاب . وعلى الرغم من ذلك ، شابر بلدها على بذل جهوده الرامية الى إيجاد حل يكون من شأنه إزالة العوامل التي سببت الأزمة السلفادورية ووضع نهاية لأعمال الارهاب والعنف التي يعاني منها شعب السلفادور . وفي هذا الصدد ، أكد رؤساء جمهوريات أمريكا الوسطى من جديد ، في إعلان سان سلفادور الصادر عن مؤتمر قمتهم العاشر ، ادانتهم لأعمال العنف والارهاب وطالبوا

(الانسة أرغويتا ، السلفادور)

بنزع سلاح حركة التحرير الوطني فارابوندو مارتي وتسريح أعضائها ، كما طالبوا بإعادة إدماج أعضاء تلك الحركة في الحياة المدنية والمؤسسية والسياسية للبلد في إطار من الشرعية التامة .

٢٧ - واستطردت قائلة لا يمكن تعريف الارهاب وتمييزه عن كفاح الشعوب من أجل التحرر الوطني إلا بعد توصل الدول الى اتفاق بشأن عدد من العناصر الاساسية . وقالت في ختام كلمتها إن السلفادور تطالب المجتمع الدولي بتكثيف كفاحه ضد الارهاب ، ثم أعربت عن أملها في اعتماد قرار بشأن هذا الموضوع مرة أخرى بدون تصويت .

٢٨ - السيدة غولان (اسرائيل) : قالت لقد أدان بلدها بصورة صريحة جميع أعمال الارهاب وطرقه وممارساته حيثما وجدت وأيا كان مرتكبها دون أية استثناءات أيا كانت . وقالت بيد أن عقد مؤتمر دولي لتعريف الارهاب وتمييزه عن كفاح الشعوب من أجل التحرر الوطني سيأتي بنتيجة عكسية ، وبسبب الافتقار الى نهج مشترك للتعريف ، لن تسفر أية محاولة لإضفاء الصفة الشرعية على أعمال الإرهاب في إطار ذريعة التحرر الوطني عن نتائج إيجابية . وبالمستطاع تنفيذ تدابير فعالة لمكافحة الارهاب من خلال التعاون الدولي ترمي الى تحسين التدابير الامنية ، وتعزيز الإطار التقليدي لإنفاذ القوانين ، واتخاذ إجراء شامل ضد الدول التي تستخدم الإرهاب .

٢٩ - وأضافت قائلة وبقدر ما يتعلق الامر بمسألة تعزيز التدابير الامنية ، ترحب اسرائيل باعتماد اتفاقية معنية بوضع علامات على المتفجرات المصنوعة من البلاستيك لأغراض الكشف عن الجرائم كما أنها أصبحت طرفا في عدة صكوك دولية أخرى ذات صلة بشتى جوانب الارهاب الدولي .

٣٠ - واستطردت قائلة وفيما يتعلق بتعزيز الانفاذ التقليدي للقوانين ، يُعد اعتماد تشريع ضد الارهاب على الصعيد الوطني وكذلك فرض عقوبات ملائمة متسقة مع الصكوك الدولية بالاضافة الى بسط ولاية قضائية عالمية لمحاكمة مرتكبي أعمال الارهاب حيثما وجدوا ، أمرا فعالا تماما . ومن الاهمية أيضا سد الثغرات التي تمكن الارهابيين من الهروب من العقوبة في الدولة التي تحتجز الارهابي ، لانه لا ينبغي للابتزاز ضد دولة أو الخوف منه ، أو تعاطف دولة مع أهداف مجموعة من الارهابيين أن يسمح لهؤلاء المجرمين بالهروب من العدالة . ثم أعربت عن تأييد وفدها للتوصيات التي طرحها الاتحاد الدولي لرابطات طياري الخطوط الجوية بشأن إطلاق سراح المحتجزين من الارهابيين الجويين بصورة قسرية وقبل الاوان .

(السيدة غولان ، اسرائيل)

٣١ - وأضافت قائلة ينبغي اتخاذ إجراء شامل ضد الدول التي تستخدم الارهاب بصورة مباشرة أو من خلال رعايتها لمجموعات من الارهابيين ، لأنه ليس بمستطاع مجموعات الارهابيين في العالم بأسره تحقيق هذه الانجازات المنحرفة دون دعم تلك الدول المالي والإداري .

٣٢ السيد حماي (الجزائر) : قال لقد صرح وفده فيما سبق بأن ثقافة وقيم الجزائر الإسلامية تجعله حساسا بصفة خاصة تجاه المعاناة التي يسببها الارهاب وشعر الجزائر بالرعب كرد فعل إزاء استخدام العنف ضد ضحايا أبرياء .

٣٣ - وأضاف قائلا وعلى الرغم من ذلك ، تتطلب مسألة الارهاب اتباع نهج تام الوضوح وخال من الاهواء . وعلى الرغم من إدراج هذا البند على جدول أعمال اللجنة منذ عام ١٩٧٢ ، إلا أنه لا يزال يحتفظ بوشاقة صلته وطابعه العاجل . ويدل الإخفاق في القضاء على الارهاب على أنه ربما يكون هناك أوجه عيوب خطيرة في معالجة اللجنة لهذا البند . وأعرب عن رأي مفاده أن المشكلة هي اتباع اللجنة لنهج ذي وجه واحد ، يركز على تدابير قمع الارهاب الدولي دون دراسة الأسباب الكامنة وراءه التي استمرت في تغذيته .

٣٤ - وأضاف قائلا ومع أن اللجنة المخصصة المعنية بالارهاب الدولي لم تستكمل أعمالها بشأن الأسباب الكامنة وراء الارهاب الدولي ، إلا أنها ، ويرجع الفضل لها في ذلك ، طرحت عددا من التوصيات التي أيدتها الجمعية العامة . وثمة توصية معلقة من هذه التوصيات على الرغم من الاهمية التي توليها لها وفود كثيرة ، بما في ذلك وفده ، وهي التوصية التي تتعلق بمساهمة الدول والهيئات ذات الصلة التابعة للامم المتحدة في القضاء بصورة تدريجية على الأسباب الكامنة وراء الارهاب الدولي .

٣٥ - ومضى قائلا إن الاقتراح الرامي الى عقد مؤتمر دولي لتعريف الارهاب وتمييزه عن كفاح الشعوب من أجل التحرر الوطني ، تحت رعاية الأمم المتحدة يهيئ الفرصة لسد الثغرة التي خلّفها عمل اللجنة المخصصة . ومع أن ردود الفعل إزاء الاقتراح جاءت مختلطة في الواقع ، إلا أن معظم الوفود استجابت مؤيدة للاقتراح . وأعرب عن اعتقاد الجزائر دائما بأنه لا ينبغي لصعوبة مهمة ما أن تشكل مسبقا أسبابا لعدم اتخاذ إجراء . ولقد أثير الاعتراض ذاته على إنشاء اللجنة المخصصة ، التي كان بلده عضوا فيها .

(السيد حماي ، الجزائر)

٣٦ - وأضاف قائلا واستنادا الى تلك الخبرة ، فإن وفده مقتنع بأن الوقت ملائم الآن لاستخدام المزيد من التعاون الدولي لتعريف الإرهاب الدولي . ولقد أعلنت الجزائر عن دعمها للجهود المبذولة لتمييز الارهاب عن الكفاح الشرعي للشعوب وحركات التحرير الوطنية من أجل تقرير المصير ، والاستقلال والحرية ، وضد نظم الحكم الاستعمارية والعنصرية وغير ذلك من أشكال السيطرة الاجنبية .

٣٧ - وقال في ختام كلمته ومن شأن تعريف الإرهاب على نحو موضوعي ألا يخفق في تضمين إرهاب الدول وهو واحد من أكثر أشكال الإرهاب الدولي خطورة لأنه يهدد السلم والامن الدوليين بصورة مباشرة .

٣٨ - السيد وينكلر (النمسا) : قال بعد زهاء ٣٠ عاما من بداية نظر اللجنة في هذا البند ، لم تفقد مسألة مكافحة الارهاب الدولي صفة من صفاتها العاجلة . وعلى الرغم من الجهود المضاعفة التي يبذلها المجتمع الدولي ، لا يزال الارهاب يهدد الاستقرار الداخلي للدول فضلا عن السلم والامن على الصعيدين الاقليمي والعالمي على حد سواء .

٣٩ - وأضاف قائلا إن الارهاب مشكلة دولية حقا . وتدل الخبرة المكتسبة في السنوات الاخيرة على أنه لا توجد دولة ، مهما كان نظامها الداخلي ومهما اتخذت من موقف فيما يتعلق بالمنازعات أو التظلمات في أماكن أخرى ، تتمتع بالحصانة ضد أعمال الإرهاب داخل أراضيها وولايتها القضائية .

٤٠ - واستطرد قائلا ومع أن الارهاب ليس بالأمر الجديد ، إلا أن صبغه بصبغة دولية وتوفر سبل هدامة الى حد كبير للإرهابيين بلغ حدا لم يسبق له مثيل . ووفقا لذلك ، أصبحت المعركة ضد الارهاب معقدة الى حد كبير . أولا وقبل كل شيء ، لا بد أن تعبّر جميع الدول عن عزمها على عدم التغاضي عن تلك الاعمال بذريعة أنها تعزز الاهداف السياسية . ومع أن النمسا لم تطعن على الاطلاق في شرعية أهداف سياسية معينة استُخدم السعي من أجل تحقيقها في أغلب الاحيان بوصفه عذرا يتعلل به مرتكبو الاعمال الارهابية لارتكاب جرائمهم ، تعتقد النمسا بأن الاجراء الوحيد المتاح أمام الدول هو الامتثال بحكم القانون والسعي من أجل إيجاد حلول لتظلماتها وفقا لمبادئ ميثاق الامم المتحدة . ولا بد أن تتخذ جميع الدول موقفا ثابتا لا يتزعزع إزاء التصدي لأعمال الإرهاب كما هي في حقيقتها أي على وجه التحديد جرائم عامة ذات طابع خطير بصفة خاصة ليس لها ثمة مبرر أو تبرئة .

(السيد وينكلر ، النمسا)

٤١ - ومضى قائلا تدين النمسا بوضوح جميع أعمال الارهاب وتستخدم كل السبل القانونية في حدود سلطتها لمحاكمة مرتكبي الارهاب . ولاحظ مع الارتياح أن جميع الوفود التي لم تتصد بعد لهذا الموضوع تشترك في هذا الرأي وصرحت عن استعدادها للاشتراك في الجهود المحلية والاقليمية والعالمية في هذا المجال .

٤٢ - ثم أعرب عن اعتقاد وفده بأنه لا بد من زيادة تعزيز التعاون الدولي لمكافحة الارهاب . وقال ينبغي أن يتضمن هذا التعاون منع أعمال الإرهاب وقمعها على حد سواء ؛ وفي هذا الصدد ، يحث الدول على تكثيف جهودها المتبادلة سواء من خلال المؤسسات القائمة أو على أساس مخصص .

٤٣ - ومضى قائلا ومنذ اعتماد الاتفاقية المتعلقة بالجرائم وبعض الأعمال الاخرى المرتكبة على متن الطائرات ، في عام ١٩٦٣ ، أخذ الاطار القانوني من أجل مكافحة الارهاب الدولي في التطور والتحسن بصورة متواصلة . وتتصدى كل الصكوك الدولية القانونية المعتمدة منذ ذلك الحين لجوانب معينة من الارهاب الدولي ؛ وفي سياق المناقشة الحالية ، ينبغي ملاحظة أن هذه الصكوك تتضمن إما تعريفات محددة أو على الاقل إشارات عامة لميادين تطبيقات كل منها ، ولم تظهر حتى الآن أية مشاكل فيما يتعلق بتطبيقها في حالات محددة . وقال إن بلده طرف في جميع الصكوك المعنية بالارهاب والسارية المفعول حاليا كما أن بلده سنّ إجراءات دستورية مطلوبة من أجل انضمامه في المستقبل القريب للاتفاقية المعنية بوضع علامات على المتفجرات المصنوعة من البلاستيك لأغراض الكشف عن الجرائم الموقع عليها مؤخرا . وصرح بأن بلده طرف أيضا في الاتفاقية الأوروبية لعام ١٩٧٧ المعنية بقمع الارهاب ويشترك بنشاط في شتى الانشطة التي يضطلع بها المجلس الأوروبي في هذا الميدان .

٤٤ - وأضاف قائلا لا يزال المجال متسعا لإدخال تحسينات على الإطار القانوني الدولي ، وما به من ثغرات يتعين سدها . وأعرب عن اعتقاد وفده بأن بمقدور الوكالات المتخصصة وشتى المنظمات الاقليمية أن تؤدي دورا هاما في هذا الصدد .

٤٥ - ومضى قائلا وعلى الرغم من التأكيد على أهمية انضمام جميع الدول الى الصكوك القانونية الدولية الحالية ومشاركتها في صياغة صكوك دولية جديدة ، إلا أن وفده يؤكد على أن إظهار المجتمع الدولي اشارة سياسية واضحة عن رفضه بالاجماع لأعمال الارهاب وطرقه وممارساته أمر يتسم بالقدر نفسه من الاهمية . ولا بد أن تتخذ تلك الاشارة مرة أخرى شكل قرار ، ينبغي أن تعتمده الجمعية العامة بدون تصويت في هذه الدورة الحالية ، يؤكد من جديد الاحكام المتضمنة في القرار ٣٩/٤٤ .

(السيد وينكلر ، النمسا)

٤٦ - وبصدد مسألة عقد مؤتمر دولي لتعريف الارهاب وتمييزه عن كفاح الشعوب من أجل التحرر الوطني ، قال إن وفده لا يزال يعتقد بأن مؤتمر كهذا سيكون مفيدا أو أنه سيساهم في الحرب ضد الارهاب . وأعرب عن رأي مفاده أن بالمستطاع تطبيق قواعد القانون الدولي ذات الصلة بعدم شرعية جميع أعمال الارهاب من حيث الممارسة دونما ضرورة لتعريف عام . ولن يعزز تعريف كهذا من الوضوح القانوني ، بل ربما يؤدي الى عدم وضوح المواضيع وهذا أمر ضار بمصلحة المجتمع الدولي .

٤٧ - السيد يامادا (اليابان) : قال إن وفده يود أن يؤكد من جديد تأييده لقرارات الجمعية العامة ٦١/٤٠ و ١٥٩/٤٣ و ٣٩/٤٤ التي تدين ادانة قاطعة جميع أعمال وأساليب وممارسات الارهاب أينما ارتكبت وأيا كان مرتكبها . وفي تلك القرارات حثت الجمعية العامة أيضا جميع الدول على اتخاذ تدابير فعالة وحازمة من أجل منع الارهاب الدولي والقضاء عليه بأسرع ما يمكن .

٤٨ - ومضى يقول إن وفده يرحّب ، فيما يتعلق بمسألة الرهائن ، بالافراج مؤخرا عن عدد من الرهائن وتسره التطورات الجارية في المفاوضات المتعلقة بالافراج عن آخرين ، ولكنه لا يزال يشعر بقلق شديد على حالة الكثيرين الذين لا يزالون محتجزين . وتقدر اليابان بشدة جهود الأمين العام الجارية في هذا الصدد ، وتأمل استمرار تلك الجهود وغيرها الى أن تحل هذه المشكلة حلا نهائيا . وفي هذا السياق لفت الانتباه الى حادث قريب ومؤلم فقد فيه ثلاثة خبراء يابانيين ، أرسلوا الى الخارج في نطاق برنامج للمساعدة الاقتصادية ، أرواحهم في هجوم ارهابي . وذكر أن هذا الحادث يبين بشكل واضح الآثار المدمرة للارهاب الدولي على أرواح أشخاص أبرياء وعلى العلاقات السلمية والودية بين الدول .

٤٩ - واستطرد قائلا إن أهم نتيجة للجهود الدولية الرامية لمنع وقمع الانشطة الارهابية هي سلسلة الاتفاقيات المشار اليها في مرفق تقرير الأمين العام (A/46/346) ولا سيما "الاتفاقية المعنية بوضع علامات على المتفجرات المصنوعة من البلاستيك لأغراض الكشف" . ويعد اعتماد هذه الاتفاقية ، التي تعالج أنواعا جديدة من الأعمال الارهابية التي اتاحها التقدم التكنولوجي عنصرا هاما في بناء اطار قانوني دولي للمنع الفعال للأعمال الارهابية ضد الطيران المدني الدولي . كما تولي اليابان قيمة عليا للجهود التي تبذلها منظمة الطيران المدني الدولي في مجال الوقاية من أعمال الارهاب التي ترتكب ضد الطائرات والمطارات ولجهود المنظمة البحرية الدولية في ميدان منع الارهاب البحري .

(السيد يامادا ، (اليابان)

٥٠ - وواصل حديثه قائلا إن من الضروري إنشاء نظام للتعاون الدولي يحرم مرتكبي الاعمال الارهابية من اللجوء عن طريق الزام الدول إما بتسليمهم وإما باحالة قضاياهم الى السلطات المناسبة لمحاكمتهم . وتؤيد اليابان ، طبقا لذلك ، الإنشاء التدريجي لإطار قانوني موسع يشمل اضافة جوانب اضافية محددة تغطيها الاتفاقيات الدولية . ويجب بذل جميع الجهود لتعزيز عالمية الاتفاقيات ذات الصلة وتأمين تنفيذ أحكامها باخلاص .

٥١ - واسترسل قائلا إن وفده ، لهذا السبب ، يرى أن الدعوة لوضع تعريف عام للارهاب الدولي تتناقض مع اتخاذ المجتمع الدولي لنهج واقعي وملموس في مجال الوقاية من الارهاب الدولي . وعلى ضوء المناقشات النظرية وغير المنتجة التي انغمست اللجنة المخصصة المعنية بالارهاب الدولي فيها على مدى السبعينات ، من الصعب أن يدرك وفده فائدة عقد مؤتمر دولي لتعريف الارهاب .

٥٢ - واختتم حديثه قائلا إن المجتمع الدولي دخل ، مع نهاية الحرب الباردة ، في فترة من التحول نحو نظام عالمي جديد ، ولكنه يجب الاستمرار في الانتباه بشكل جدي الى ما تفرضه المواقف في مختلف المناطق من تهديد محتمل للسلم والاستقرار ، ويجب على المجتمع الدولي الاستمرار في جهوده لوقف أخذ الرهائن وغير ذلك من أشكال الارهاب .

٥٣ - استأنف السيد الفونسو (موزامبيق) الرئاسة .

٥٤ - السيد بال (الهند) : استعرض النظر في موضوع الارهاب منذ عام ١٩٧٢ مع التركيز بصفة خاصة على قراري الجمعية العامة ١٥٩/٤٢ و ٣٩/٤٤ قائلا إن بلده يهتم دائما بأعمال اللجنة المخصصة المعنية بالارهاب الدولي . وزيادة على ذلك فإن قلق الهند ازاء مشكلة الارهاب الدولي ينعكس في المبادرات المتخذة على الصعد الثنائية والاقليمية والدولية ولا سيما ضمن حركة بلدان عدم الانحياز والكمنولث . والهند طرف في اتفاقيات حماية الطيران المدني الموقعة في طوكيو ولاهاي ومونتريال ، وسن البرلمان الهندي تشريعا مناسبا لتنفيذ هذه الاتفاقيات في القانون المحلي الهندي . كما أنها طرف في اتفاقية منع الجرائم المرتكبة ضد الاشخاص المتمتعين بحماية دولية بما فيهم الموظفون الدبلوماسيون والمعاقبة عليها ، واشتركت بنشاط في المفاوضات المتعلقة باتفاقية قمع الاعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الملاحة البحرية .

٥٥ - ومضى يقول إن الهند شاركت أيضا على الصعيد الاقليمي في حل مشكلة الارهاب الدولي . وعلى سبيل المثال فإنها ، في نطاق اتحاد جنوب آسيا للتعاون الاقليمي ،

(السيد بال ، الهند)

طرف في الاتفاقية الاقليمية لقمع الارهاب التي الزمت الدول الاعضاء بتسليم ، مقاضاة ، الاشخاص الذين يشتركون في أنشطة ارهابية ، وعددت الافعال ذات الطبيع الارهابية التي لا تعتبر أعمالا سياسية لاغراض تسليم المجرمين . وصدّقت الدول السب أعضاء اتحاد جنوب آسيا للتعاون الاقليمي جميعها على الاتفاقية وأصبحت سارية المفع في ٣٢ آب/أغسطس ١٩٨٨ . وقامت الهند بدور نشيط في صياغة الاتفاقية والتفاوض بشأنه واتخذت الاجراءات الضرورية لتنفيذها في التشريع المحلي .

٥٦ - وأردف قائلا إن حكومته دخلت ، على الصعيد الثنائي ، في ترتيبات لتسلي المجرمين مع عدد من البلدان . وقُدم على الصعيد الوطني تشريع يعين أفعال الارهاب

٥٧ - واختتم قائلا إن آلاف الهنود قتلوا أو شوّهوا نتيجة أفعال ارهابية ، ولحق بالممتلكات أضرار شاسعة . وذكر أن هذه التجربة صبغت الجهود التي تبذلها حكومته ، دعم التعاون الدولي للقضاء على الارهاب بطابع الاستعجال . وفي الوقت نفسه فإن الهـ تعترف تماما بحق حركات التحرير الشرعية المعترف بها من الامم المتحدة في الدفاع ع النفس .

٥٨ - السيد دروشيوتيس (قبرص) : قال إن بلده يدين ادانة قاطعة جميع أعمال الارهـ أينما ارتكبت وأيا كان مرتكبها . وتؤثر مثل هذه الاعمال في الحياة البشرية بشكـ مأساوي وتقطع العلاقات الودية والتعاون فيما بين الدول وكذلك تهدد أمن هذه الـدول ويجب على الدول منفردة وعلى المجتمع الدولي اتخاذ تدابير فعالة وحاسمة لمكافحـ الارهاب والاسراع في القضاء عليه نهائيا .

٥٩ - ومضى يقول إن قبرص طرف في كثير من الصكوك القانونية المشار اليها في مرفـ تقرير الامين العام ومن المنتظر انضمامها لعدد آخر منها ؛ وقد انضمت مؤخرا الـ الاتفاقية الدولية لأخذ الرهائن . وبالاضافة الى ذلك أبرمت قبرص اتفاقات ثنائية مـ عدد من البلدان بغرض مكافحة الارهاب والجريمة المنظمة والاتجار في المخدرات .

٦٠ - وأضاف قائلا إن قبرص تؤيد تماما القرار ٣٩/٤٤ وتتطلع الى الاستمرار في جهـ المجتمع الدولي والتزامه بإنهاء الارهاب .

٦١ - واختتم بقوله إنه اذا أمكن الوصول الى توافق آراء حول عقد مؤتمر دولـ لتعريف الارهاب فإن ذلك يكون بمثابة خطوة ايجابية في جهود المجتمع الدولي للتعامـ مع الارهاب . بيد أنه يبدو أنه لم يمكن بعد الوصول الى اتفاق بهذا الصدد . وفـ

(السيد دروشيوتيس ، قبرص)

الوقت ذاته فإنه من الأمور الملحة بقدر أكبر الاستمرار في صياغة التعاون في مكافحة الارهاب والوقاية منه .

٦٢ - الآنسة هلاجواني (ليسوتو) : قالت إن القضايا الرئيسية المتعلقة بالارهاب انعكست بلباقة في القرار ٣٩/٤٤ ؛ وسوف يعتمد نجاح أو فشل التدابير المحددة في هذا القرار على جهود الدول على حدة وجهود مختلف المنظمات غير الحكومية . ومع ذلك فإن الاجراءات التي تتخذ من طرف واحد غير كافية . فالتعاون الدولي مطلوب باعتبار أن الارهاب دولي في جميع مظاهره . ويعرّض الارهاب الدولي للخطر السلامة الاقليمية والأمن الدولي ، ويكون تهديدا دائما لسلم وأمن العلاقات الدولية ولا سيما أمن الدول الصغيرة مثل ليسوتو .

٦٣ - ومضت تقول إن ليسوتو طرف في عدد من الاتفاقيات الدولية المتصلة بالارهاب مثل الاتفاقية الدولية لمناهضة أخذ الرهائن ، والاتفاقية المتعلقة بالجرائم وبعض الأعمال الأخرى المرتكبة على متن الطائرات ، واتفاقية قمع الاستيلاء غير المشروع على الطائرات ، واتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الطيران المدني . وتنظر ليسوتو في بعض الاتفاقيات المعتمدة مؤخرا . ومع ذلك فإن الاتفاقيات القائمة تتخذ نهجا متجزئا تجاه مشكلة الارهاب الدولي ، وتدعو الحاجة الى اتخاذ فهم أكثر توحيدا تجاه المشكلة بما لا يترك فجوات فيها .

٦٤ - وأضافت أن وفدها أحاط علما بمختلف الآراء المعرب عنها بشأن عقد مؤتمر دولي عن الارهاب تحت رعاية الأمم المتحدة . وتؤمن ليسوتو بأن مثل هذا المؤتمر يمكن أن يوفر محفلا للتعبير عن المواقف المشتركة بشأن هذا الأمر وتوحيدها . وفي مناخ العلاقات الدولية الايجابي السائد يستطيع مثل هذا المؤتمر أن يعزز مجالات التعاون القائمة . بيد أنه مع عدم وجود توافق في الآراء حول عقد المؤتمر ، فإن نجاحه مشكوك فيه .

٦٥ - واستطردت قائلة إن ليسوتو تؤيد الآراء التي أعربت عنها بعض الوفود بشأن الدور الخاص للأمم المتحدة . وتوجد بالفعل آلية مثل اللجنة المخصصة المعنية بالارهاب الدولي وتحتاج فقط الى إعادة تنشيط . ويمكن لمواصلة الحوار حول الموضوع أن يخلق انسجاما في مختلف الآراء بشأن تعريف الارهاب ويؤدي الى صك قانوني دولي شامل بشأن الوقاية من الارهاب والقضاء عليه .

٦٦ - السيد جوريكاس (ليتوانيا) : قال إن ممثل موزامبيق جدير بالثناء على المناقشة الشاملة التي قدمها في الجلسة السابقة لأسباب الارهاب وللارهاب المؤيد من دول . وهناك أسباب كثيرة ممكنة للارهاب ولكن هناك سببين يتصلان بوجه خاص بالارهاب المؤيد من دول : فيمكن لأماني شعب في تحقيق تقرير المصير اذا شعر بخيبة أمل مستمرة أن تؤدي الى أعمال ارهابية وغالبا ما تلجأ أي دولة استعمارية الى التخويف عندما تفقد الدعم الشعبي أثناء انحدارها . وغالبا ما يأخذ مثل هذا التخويف شكل الارهاب المؤيد من الدولة . كما تعلم ليتوانيا جيدا حيث أنها كانت معرضة ، قبل حصولها على الاستقلال في وقت مبكر من العام الحالي ، الى كثير من أعمال العنف على يد الدولة المحتلة .

٦٧ - واختتم قائلا إن عقد مؤتمر دولي لتعريف الارهاب يمكن أن يكون مفيدا اذا أدى الى تحسين فهم أسباب الارهاب ، واذا أولي موضوع الارهاب المؤيد من الدولة وآثاره على المواطنين العاديين ما يستحقه من عناية .

البند ١٣٤ من جدول الأعمال : النظر في مشروع المواد المتعلق بأحكام الدولة الاكثر رعاية (تابع) (A/C.6/46/L.3)

٦٨ - الرئيس : قال إنه استطاع ، نتيجة للمشاورات الموسعة حول مشروع المقرر بشأن أحكام الدولة الاكثر رعاية (A/C.6/1991/CRP.2/Rev.1) ، تقرير أن هناك تأييد عام للمشروع . وهكذا فإنه يستطيع الآن أن يقدم النص موضوع البحث ويعرضه على اللجنة للاعتماد كما ورد في الوثيقة A/C.6/46/L.3 . وإنه ، اذا لم يسمع أي اعتراض ، سيعتبر أن اللجنة تود أن تعتمد مشروع المقرر بدون تصويت .

٦٩ - واعتمد مشروع المقرر A/C.6/46/L.3 بدون تصويت .

٧٠ - السيد شاتورفيدي (الهند) : أعرب عن تقديره للجنة القانون الدولي لما قامت به من أعمال تتعلق بمشروع المقرر الذي اعتمد لتوه ، ولرئيس اللجنة السادسة على توصله الى توافق في الآراء حول هذا المقرر الذي تؤيده الهند بكل جوارحها .

رفعت الجلسة ظهرا